



قرار رقم (٧٣٥) لسنة ٢٠٢٦

بتاريخ ٢٠٢٦/٣/١٧

بشأن تجديد قيد وسطاء تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
و على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد .
وعلى قرار مجلس الإدارة رقم ٦٩ لسنة ٢٠٢٥ بشأن القواعد والمعايير المهنية لقيد ومزاولة نشاط الوساطة في التأمين
و إعادة التأمين .
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.
قرر

المادة الأولى: يجدد قيد وسيط التأمين الاتي ذكره فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين حر وبنفس
رقم قيده السابق وذلك لمدة خمس سنوات بدءاً من التاريخ المبين قرين اسمه:-

م	اسم الوسيط	الكود	تاريخ التجديد	الصفه	الرقم القومي
١.	خالد محمود سلامة حيدة	٢٣٠٤٤	٢٠٢٦/٣/١٠	حر	٢٦٧١٢٢٣٢١٠١٩٥٢

المادة الثانية: علم الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. اسلام عزام